

No. 47211

**Turkey
and
Morocco**

**Agreement on technical cooperation in the field of water between the Government
of the Republic of Turkey and the Government of the Kingdom of Morocco.
Rabat, 26 November 2008**

Entry into force: *25 May 2009 by notification, in accordance with article 6*

Authentic texts: *Arabic, English and Turkish*

Registration with the Secretariat of the United Nations: *Turkey, 25 March 2010*

**Turquie
et
Maroc**

**Accord de coopération technique dans le domaine de l'eau entre le Gouvernement
de la République turque et le Gouvernement du Royaume du Maroc. Rabat,
26 novembre 2008**

Entrée en vigueur : *25 mai 2009 par notification, conformément à l'article 6*

Textes authentiques : *arabe, anglais et turc*

Enregistrement auprès du Secrétariat des Nations Unies : *Turquie, 25 mars 2010*

الدخول حيز التنفيذ

المادة السادسة

يدخل الاتفاق حيز التنفيذ بتاريخ استلام آخر إشعار كتابي يخبر من خلاله الطرفان، بعضهما البعض، باستكمال الإجراءات الداخلية المطلبة لدخوله حيز التنفيذ. يبقى هذا الاتفاق صالحًا لمدة سنة و يمكن مراجعته، عند الضرورة، من أحد أو كلا الطرفين.

و إذا لم يتم أي لقاء، يجدد الاتفاق تلقائيا كل سنة. يمكن لكل طرف، في كل وقت، إنهاء هذا الاتفاق بعد انتهاء المدة الأولى من سنة واحدة، وذلك بواسطة إشعار كتابي يسلم، في غضون شهرين و عبر القنوات الدبلوماسية، للطرف الآخر.

حرر في 26 نونبر 2008 بالرباط، بالمغرب، في نظريين أصليين باللغات التركية والعربية والإنجليزية، و للنصوص نفس الحجية. و في حالة الاختلاف في التأويل، يرجح النص الإنجليزي.

عن
حكومة المملكة المغربية

السيدة أمينة ابن حضراء
وزيرة الطاقة والمعادن والماء والبيئة

عن
حكومة جمهورية تركيا

السيد فيرنل إروچلي
وزير البيئة والغابات

- 7.3 - تبادل المعرفة والخبرات فيما يخص التدبير المندمج للموارد المائية بما في ذلك الاستعمال الاقتصادي للماء والتطهير الاصطناعي للطبقات المائية الجوفية وتدبير الفيضانات والجفاف،
- 8.3 - تقوية التنسيق والمشاركة في التظاهرات الدولية المتعلقة بالماء بما في ذلك المنتدى العالمي الخامس للماء وكذا الورشات الإقليمية،
- 9.3 - و مجالات أخرى ذات الاهتمام المشترك.

الزيارات الثنائية

المادة الرابعة

يقوم الطرفان، طبقا لاتفاق التعاون التقني هذا، بتنظيم زيارات وفودهما على أساس المساواة. فيما يخص هذه الزيارات:

- 1.4 - يحدد عدد المشاركيـن ومدة الزيارة باتفاق ثـنائي،
- 2.4 - مبدئيا، يتحمل الطرف المرسل كل تكاليف وفـده المـشارـك خلال الـزيـارات الـدرـاسـية أو الدورـات التـكـوـينـية.

التطبيق

المادة الخامسة

يقـعـقـ الطـرـفـانـ المـتـعـاقـدـانـ عـلـىـ أـنـ المـديـرـيـةـ العـامـةـ لـلـتـجهـيزـاتـ المـائـيـةـ لـلـدـولـةـ بـوـزـارـةـ الـبيـئةـ وـالـغـابـاتـ عـنـ جـمـهـوريـةـ تـرـكـياـ، وـكـتـابـةـ الـدـولـةـ لـدـىـ وـزـارـةـ الطـاـقةـ وـالـمـعدـنـ وـالـمـاءـ وـالـبـيـئةـ المـكـلـفةـ بـالـمـاءـ وـالـبـيـئةـ عـنـ الـمـلـكـةـ الـمـغـرـبـيـةـ هـاـ النـقـطـ الأـسـاسـ لـتـنـسـيقـ وـتـنـظـيمـ القـضـاـيـاـ الـمـبـتـقـةـ عـنـ الـأـنـشـطـةـ الثـانـيـةـ.

يـخـصـصـ الـتـعاـونـ التقـنـيـ فيـ مـجـالـ المـاءـ طـبـقاـ لـهـاـ الـاـتـفـاقـ لـلـقـوـانـينـ وـالـشـرـيـعـاتـ الـقـانـونـيـةـ وـالـقـوـاعـدـ الـسـارـيـةـ الـمـفـعـولـ فـيـ كـلـ الـبـلـدـيـنـ. وـيـطـبـقـ هـذـاـ التـعاـونـ التقـنـيـ وـفقـاـ لـلـلـاـتـزـامـاتـ الـدـولـيـةـ لـكـلـ الـطـرـفـيـنـ.

لا يقوم أي طرف متعاقد بنشر المعطيات والمعلومات والنتائج الحصول عليها إثر التعاون في إطار
ـعـنـ الـإـتـفـاقـ، وـلـاـ يـسـلـمـهاـ إـلـىـ بـلـدـانـ أـخـرـيـ بـدـوـنـ إـذـنـ الـطـرـفـ الـآـخـرـ.

أطراف التطبيق

المادة الثانية

إن الأطراف المسؤولة عن تطبيق هذا الاتفاق هي:
المديرية العامة للتجهيزات المائية للدولة بوزارة البيئة والغابات عن جمهورية تركيا، وكتابة الدولة لدى وزارة الطاقة والمعادن والماء والبيئة المكلفة بالماء والبيئة عن المملكة الغربية.

المحتوى

المادة الثالثة

يشمل اتفاق التعاون التقني في مجال الماء، أساساً، المعاور الآتية:

- 1.3 - تقوية علاقات الصداقة وتعزيز التفاهم بين الطرفين،
- 2.3 - تبادل المعرفة حول الإطار المؤسسي والبنيوي للمنشآت المائية بالبلدين،
- 3.3 - تبادل المعرفة والتجارب المكتسبة في ميادين تخطيط وبناء واستغلال المنشآت المائية:
 - 1.3.3 - التعاون الثنائي بشأن حماية وتدبير الموارد المائية ومشاريع السدود وتحويل المياه،
 - 2.3.3 - تبادل المعرفة المتعلقة بالتقنيات الحديثة والابتكارات في مجالات بناء واستغلال وصيانة السدود بما في ذلك دراسات المنشآت المائية المنجزة بالحاسوب وباستعمال الأقمار الاصطناعية والقيام، عند الإمكان، بزيارات ميدانية لمشاريع نوذرية،
 - 3.3.3 - تبادل المعرفة التقنية والتجارب المتعلقة بإعادة إسكان الأسر المتضررة من مشاريع بناء السدود وقضايا نزع الملكية،
 - 4.3.3 - تبادل المعرفة والتجارب المتعلقة بتقنيات وتقنيات المنشآت السطحية والجوفية المنجزة وكذا تدبير الأحواض المائية،
 - 4.3 - إخبار الطرف الآخر بالبرامج الدولية للتكوين التقني وبالندوات والمؤتمرات المنظمة في مجال الماء،
 - 5.3 - تنظيم برامج للتكوين على المدى القصير وزيارات تقنية ميدانية باتفاق مشترك،
 - 6.3 - تبادل المعرفة والتجارب، كلما دعت الضرورة إلى ذلك، مع الجامعات ومعاهد البحث للمختبرات والشركات الخاصة الباحثة والعاملة في قطاع الماء،

[ARABIC TEXT – TEXTE ARABE]

اتفاق التعاون التقني في مجال الماء

بين

حكومة جمهورية تركيا

وحكومة المملكة المغربية

ن حكومة جمهورية تركيا وحكومة المملكة المغربية المشار إليهما فيما بعد بـ «الطرفان
لتعاقدان» :

- اعتبار العلاقات الصداقة القائمة بين بلديهما وحرصا على تقويتها،
 - اقتناعا بأن تنسيق جهودهما في مجال التعاون وتبادل التجارب في مجال الماء كفيل بالمساهمة في التطور الاقتصادي والاجتماعي لبلديهما،
 - وعيا بأهمية الحماية والتدبير والتنمية المستدامة للموارد المائية في تحسين ظروف عيش الساكنة،
 - رغبة منهما في تعزيز تعاون على أساس تبادل التجارب ودعم كفاءات الموارد البشرية بشأن تنمية وتدبير وحماية الموارد المائية،
- تفقتا على المقتضيات التالية:

الأهداف

المادة الأولى

يهدف هذا الاتفاق إلى تكثيف أنشطة التكوين المتبادل والتعاون وتبادل الأطر التقنية المختصة في الموارد المائية وتنمية وتدبير الأنشطة المنبثقة عن اتفاق التعاون التقني في مجال الماء، أحدها بعين الاعتبار المساواة والاهتمام المتبادل، وإرساء الأسس التقنية لبلوغ هذا المدف.